

المقترحات والتوصيات الخاصة بدراسة العنف ضد المرأة في الكويت :

بناء على الدراسة الماثلة ، يمكن لنا أن نستخلص جملة من التوصيات التي ستساهم في تعزيز مكانة المرأة في الكويت على أمل أن تكون هذه التوصيات مقدمة لمكتسبات أخرى للمرأة الكويتية والمرأة الوافدة على حد سواء.

وفيما يلي عرضاً لأهم توصيات دراسة حماية المرأة من العنف في الكويت :

- 1- رفع السن الأدنى لتوثيق عقد زواج الأنثى أو المصادقة عليه ليكون 18 سنة ، عوضاً عن المعمول به حالياً وهو 15 سنة ، وتعديل النص القانون لينص صراحة على حظر انعقاد زواج الأنثى قبل بلوغها الثامنة عشر.
- 2- العمل على تشريع قانون يجرم العنف ضد المرأة داخل المنزل بشكل خاص ، والعنف الأسري بشكل عام ، وينظم عقوبات صارمة ضد مرتكبي العنف الجسدي واللفظي والجنسي وكافة أوجه العنف ضد المرأة على حد سواء، بما في ذلك حجز النساء والتحفظ عليهن داخل منازلهن أو في أماكن أخرى مع تفعيل دور رجال الأمن في التصدي لهذا الشكل من أشكال العنف ضد المرأة.
- 3- إلغاء نص المادة 153 من قانون الجزاء التي تعالج ما يسمى بجرائم الشرف.
- 4- تعديل نص المادتين 186 و191 اللتين تطرقتا لجرم واقعة المحارم بالإكراه لتشملان النص صراحة على الأخ والعم والخال وكل محارم المرأة بمن فيهم زوج أمها مع إعادة النظر بالعقوبة المغلظة الوحيدة ومدى إمكانية ترك أمر تحديد العقوبة بيد قاضي الموضوع بحسب ظروف كل حالة على حده كتشجيع أكبر للإبلاغ عن هذه الحوادث.
- 5- تعديل نص المادة 186 من قانون الجزاء والتي تتطرق لمواقعة المرأة بالإكراه لتشمل الزوج، أو اعتماد تجريم الاغتصاب الزوجي ضمن قانون يجرم العنف ضد المرأة داخل المنزل أو العنف الأسري بشكل عام كونه يمثل أحد أوجه العنف الجنسي ضد المرأة.
- 6- اعتماد تجريم العنف ضد المرأة (الجنسي منه خاصة) في أماكن العمل تحديداً سواء عن طريق تعديل في قانون العمل الأهلي لما له من أثر اجتماعي واقتصادي كبير على حياة المرأة العاملة، أو باعتماد مشروع يجرم العنف ضد المرأة خارج المنزل بشكل مفصل ودقيق.

- 7- سرعة العمل على تشريع قانون ينظم وضع العمالة المنزلية متضمنا جميع أشكال العنف التي سبق التعرض لها ضد هذه الفئة المستضعفة لما لها من وضع دقيق وحساس.
- 8- العمل على نشر ثقافة نبذ العنف ضد المرأة في المنزل وخارجه سواء عن طريق الإعلام أو المناهج الدراسية أو الدورات التدريبية التي تنبأها الدولة، فالوقاية خير من العلاج.
- 9- اعتماد قانون للصحة النفسية متوافق مع المعايير الدولية الإنسانية مع تفعيله بالصورة اللازمة، يتضمن نصا على إنشاء بيوت منتصف الطريق للمرخصين من مستشفى الطب النفسي.
- 10- الحرص على زيادة عدد الإناث العاملات في مراكز الاحتجاز الأولى لضمان احتجاز وتفتيش الإناث على يد الإناث.
- 11- تحسين أوضاع السجينات داخل السجن بما يتناسب مع قوانين حقوق الإنسان العالمية خاصة ما يتعلق منها بتنظيم أوضاع السجون والسجناء بالتزامن مع تحسين الخدمات المقدمة وسبل الحياة داخل السجن. مع ضرورة تزويد السجون بكوادر مؤهلة لمتابعة أوضاع السجينات وتأهيلهن للخروج إلى المجتمع مرة أخرى.
- 12- التعاون ما بين مؤسسات الدولة المختلفة والمجتمع المدني وفق خطة مدروسة لتغيير الصورة النمطية للمرأة داخل المجتمع ورفع مستوى الوعي المجتمعي لدورها في بناء حضارة الوطن بعيدا عن الصورة التقليدية لها كربة منزل تخضع لسلطة الرجل.
- 13- إلغاء جميع القوانين التي تمثل تمييزا ضد المرأة (الجنائي منها خصوصا) كالمادتين 153/ جرائم الشرف، و182/ تزويج المخطوفة من خاطفها على سبيل المثال. واعتماد قوانين تجرم التمييز ضد المرأة في كافة مؤسسات الدولة عوضا عنها.
- 14- البدء في دراسة ووضع خطة كاملة متكاملة لمساعدة النساء ضحايا العنف، ابتداء من الخطوط الساخنة لتلقي بلاغات المعنفات على مدار الساعة من قبل فريق متكامل يضم رجال أمن ونفسين واجتماعيين للتدخل المناسب، وبرامج نفسية واجتماعية وصحية عالية المستوى لتأهيل المرأة المعنفة نفسيا واجتماعيا وجسديا على الانخراط في المجتمع من جديد، وإيجاد مراكز لإيواء النساء المعنفات مع توفير الرعاية الأمنية والاجتماعية والطبية اللازمة على مدار اليوم. مع إصدار إحصائيات دورية دقيقة حول قضايا العنف ضد المرأة.

15- توفير عون قانوني مناسب من محامين واستشارات وخلافه للنساء ضحايا العنف ممن لا قدرة لهن على توفير المحامي أسوة بالمتهمين الذين توفر لهم المحكمة محامي في حال عدم استطاعتهم ذلك. مع رفع مستوى تدريب رجال السلطة القضائية ورجال الأمن على التعامل مع قضايا العنف ضد النساء.

16- إصدار قرار بضرورة إخطار الزوجة بزواج زوجها عليها مع إيجاد وسيلة مناسبة لهذا الإخطار (كإرسال كتاب مسجل بعلم الوصول على عنوانها الثابت في الهيئة العامة للمعلومات المدنية) ، مع إزالة الحضر المعمول به والمتمثل بعدم تزويد الزوجة بمعلومات حول زواج زوجها عند مراجعتها لوزارة العدل أو المحكمة للسؤال عن ذلك.

17- تدريب منفي القانون والأجهزة العدلية المختصة على وسائل وأساليب التعامل مع المرأة المعنفة وأنجح الوسائل لمكافحة العنف ضد المرأة.

18- ربط الجهود المحلية بالجهود القائمة على المستوى العالمي. نذكر منها على وجه التحديد حملة الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة والتوصيات الصادرة عن لجنة سيداو.